ة جمعة واحدة في كل سنة قال كعب الاحبار لابي هريرة فرده عليه
ثم رجع اليه اخرجه مالك واصحاب السنن وقيل انها مخفية
في جميع اليوم كما اخفيت ليلة القدر في العشر اخرجه ابن خزيمة
والحاكم عن ابي سلمة قال سالت ابا سعيد الخدري عن ساعة
الجمعة فقال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال قد اعلمتها لعله اعلمتها
ثم انسيتها كما انسيت ليلة القدر واخرجه عبد الرزاق عن كعب
قال لو ان انسانا قسم جمعة في جمع لاتى على تلك الساعة قال
ابن المنذر ومعناه انه يبدا فيدعو في جمعة من اول النهار الى
وقت معلوم ثم في جمعة اخرى يبتدئ من ذلك الوقت الى وقت
اخر حتى ياتي على اخر النهار والحكمة في اخفائها بعث الهمم على
الاجتهاد في الطلب واستيعاب الوقت بالعبادة وقيل انها
تنتقل في يوم الجمعة ولا تلزم ساعة بعينها ذكره الاثرم احتمالا
وجزم به ابن عساكر ورجحه الغزالي والمحب الطبري وقيل انها
عند اذان المؤذن لصلاة الغداة اخرجه ابن ابي شيبة عن
عائشة وقيل من طلوع الفجر الى طلوع الشمس رواه ابن
عساكر عن ابي هريرة .. وقيل انها عند طلوع الشمس حكاه الغزالي
وقيل اول ساعة بعد طلوع الشمس حكاه الجيلي والمحب
الطبري في شرح التنبيه وقيل في اخر الساعة الثالثة من
النهار لحديث ابي هريرة مرفوعا في اخر ثلاث ساعات منه
ساعة من دعى الله فيها استجيب له اخرجه احمد وقيل اذا زالت
الشمس حكاه ابن المنذر عن ابي العالية ورواه عبد الرزاق عن
الحسن وروى ابن عساكر عن قتادة قال كانوا يرون الساعة
المستجاب

المستجاب فيها الدعاء اذا زالت الشمس قال الحافظ ابن حجر وكان
ماخذهم في ذلك انها وقت اجتماع الملائكة وابتداء دخول
وقت الجمعة وابتداء الاذان ونحو ذلك وقيل اذا اذن المؤذن
لصلاة الجمعة اخرجه ابن المنذر عن عائشة قالت يوم الجمعة
مثل يوم عرفة تفتح فيه ابواب السماء وفيه ساعة لا يسال الله فيها
العبد شيئا الا اعطاه قيل اية ساعة قالت اذا اذن المؤذن
لصلاة الجمعة وقيل من الزوال الى مصير الظل ذراعا
اخرجه ابن المنذر عن ابي ذر وقيل الى ان يخرج الامام
حكاه القاضي ابو الطيب وقيل الى ان تقام الصلاة حكاه
ابن المنذر عن ابي السوار العدوي وقيل من الزوال
الى غروب الشمس حكاه الذماري في نكت التنبيه وقيل
عند خروج الامام رواه ابن زنجويه عن الحسن وقيل
ما بين خروج الامام الى ان تقام الصلاة رواه ابن المنذر
عن الحسن والمروزي في كتاب الجمعة عن عوف بن حصيرة
وقيل ما بين خروجه الى انقضاء الصلاة رواه ابن
جرير عن ابي موسى وابن عمر موقوفا وعن الشعبي
وقيل ما بين ان يحرم البيع الى ان يحل رواه ابن ابي
شيبة وابن المنذر عن الشعبي وقيل ما بين الاذان الى
انقضاء الصلاة رواه ابن زنجويه عن ابن عباس وقيل
ما بين ان يجلس الامام على المنبر الى ان تنقضي الصلاة رواه
مسلم وابو داود من حديث ابي موسى الاشعري انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول هي ما بين ان يجلس الامام الى ان